



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين (مثل: الجينز، البلوز، القمصان، الخ)؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بل يجب عليها أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين، أي الملابس التي تلبسها المرأة فقط، ولا تلبسها الرجل، مثل: الحجاب، العباءة، الخ. وهذا من أجل تمييز الجنسين، والحفاظ على هوية المرأة، والستر لها، والوقاية من الفحشاء والمنكر.

المصدر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث الإسلامية، 14/2/1435هـ.

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/5460>

